

## أحكام القرآن

@ 325 @ ذلك من العبادات هو الأفضل ومدح الباري أدل دليل على صفة الفضل في الممدوح على غيره و<sup>و</sup>ا أعلم وقد بناه في مواضع متقدمة \$ الآية العاشرة .  
قوله تعالى ( ! ) الآية 67 .  
فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى .

لم يختلف أحد أن المراد بهذا الذم أهل الحرم قال <sup>أ</sup> لهم ( ! ) المؤمنون 66  
مستكيرين به أي بالحرم يريد يتعاطون به الكبر ويدعون حتى كانوا يرون الناس يتخطفون من حولهم وهم آمنون ومن الكبر كفر وهو التكبر على <sup>أ</sup> وعلى رسوله والتكبر على المؤمنين فسبق والتكبر على الكفار إيمان فليس الكبر حراماً لعينه وإنما يكون حكمه بحكم متعلقه \$  
المسألة الثانية قوله ( ! . \$ ( !

قال المفسرون حلقاً وأصله التحلق باللليل للسمر وكنى بقوله ساماً عن الجماعة كما يقال باقر وجامل لجماعة البقر والجمال وقد جاء في المثل لا أكلمه السمر والقمر يعني في قولهم الليل والنهر وقال الثوري السمر طل القمر .

وحقiqته عندي أنه لفظ يستعمل في الليل والنهر ولذلك يقال لهم ابنا سمير لأن ذلك في النهار جبلة وفي الليل عادة فانتظما وعبر عنهمما به وقد قرأه أبو رجاء سماراً جمع سامر .  
وقد قال الطبرى إنما وحد ساماً وهو في موضع الجمع لأنه وضع موضع الوقت يعني والوقت واحد وإذا خرج الكلام عن الفاعل أو الفعل إلى الوقت وحد ليدل على خروجه عن با به